

اختصاصات الجمعية العمومية

1. ترشيح أعضاء مجلس الإدارة.
2. إقرار خطة العمل التي يقدمها مجلس الإدارة.
3. الموافقة على إنشاء فروع للجمعية بناءً على توصية مجلس الإدارة.
4. نقل مقر الجمعية.
5. حل الجمعية.
6. إقرار الميزانية السنوية للجمعية والموافقة على حسابها الختامي كل سنة.
7. إقرار مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة.
8. تعيين مراجع خارجي لحسابات الجمعية وتحديد المبالغ الخاصة بذلك.
9. إقرار خطة استثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاته.
10. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الجمعية ونشاطاتها للسنة المالية المنتهية والخطة المقترحة للسنة المالية الجديدة واتخاذ مآثره في شأنه.
11. التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك والاستثمار في فائض أموال الجمعية أو إقامة المشاريع الاستثمارية.